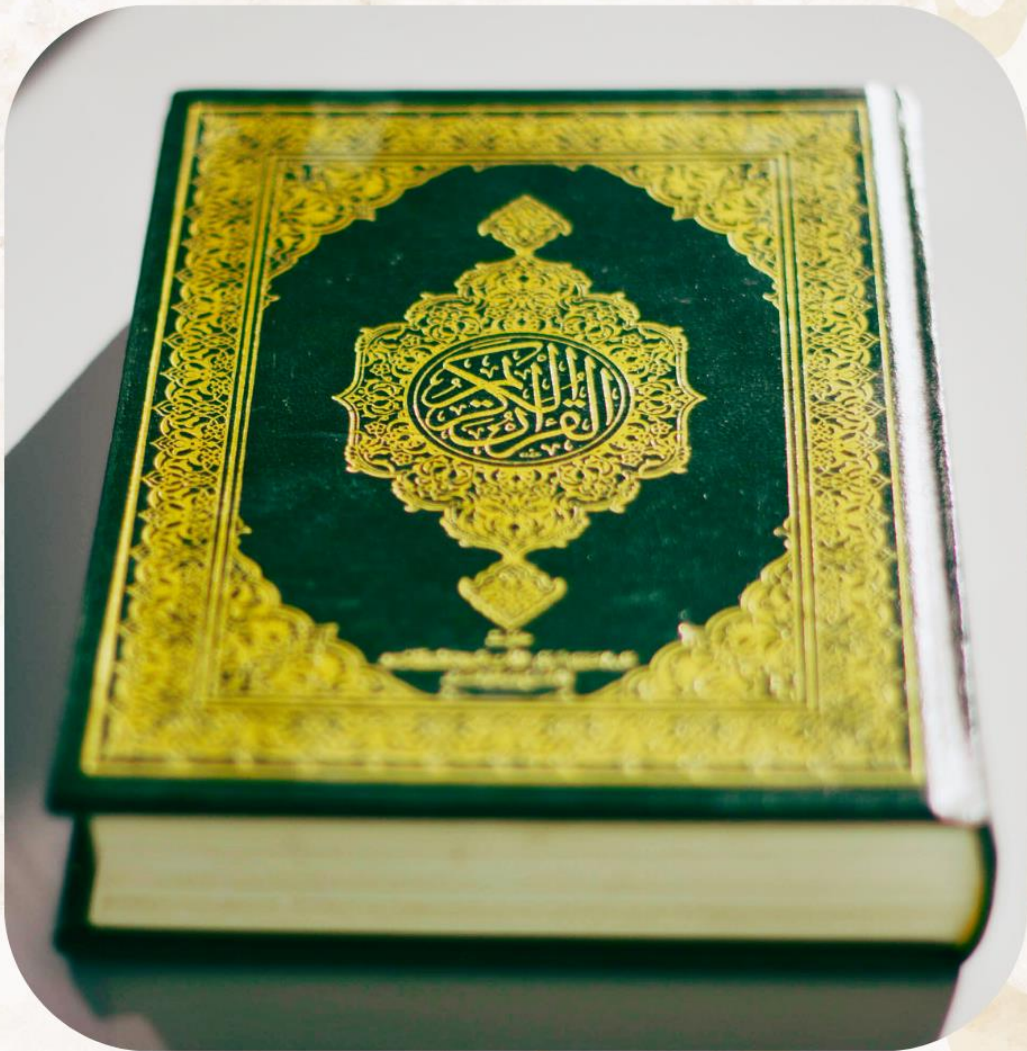


الأحكام الفقهية والنظامية للرقية الشرعية



تأليف

د. عبدالعزيز بن سعد الدغيثر

الأحكام الفقهية والنظامية للرقية الشرعية

تأليف

د. عبدالعزيز بن سعد الدغيش

في الثامن من ربيع الثاني ١٤٤٧

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي خلقنا فهو يهديننا والذي هو يطعمنا ويسقينا وإذا مرضنا فهو يشفينا والذي يميتنا ثم يحيينا وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد:

فإن المرض بلاء يبتلي الله به العبد لينظر صبره من جزعه، ويختبر إيمانه بالقضاء والقدر فإن سلم للمولى ورضي عنه فله الفوز والأجر والثواب، وإن كانت الأخرى فقد خسر فلم يحصل العافية ولا الأجر بل عليه وزر الجزع والتسخط، نعوذ بالله من الحرمان. ومع الرضى بالقضاء فإن العبد مأمور أن يبحث عن كل ما يكون سببا في زوال مرضه من طبيب ماهر وعلاج ناجع، فقد صح في الحديث: "عباد الله تداووا ولا تداووا بحرام"، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء"^(١).

والناس يتجهون للأطباء في التخصصات المختلفة، كما يتجه الكثير منهم للرقية وقد قال ابن تيمية رحمه الله:

كثير من المرضى أو أكثر المرضى يُشفون بلا تداوٍ ولا سيما في أهل الوبور والقرى والساكنين في نواحي الأرض يشفيهم الله بما خلق فيهم من القوى المطبوعة في أبدانهم الرافعة للمرض وفيما ييسره لهم من نوع حركة وعملٍ أو دعوة مستجابة أورقية نافعة أو قوة للقلب وحسن التوكل إلى غير ذلك من الأسباب الكثيرة غير الدواء. الفتاوى ٥٦٣/٢١.

وقد عرضت مسائل ونوازل للرقية في عدة مجالس، وحصل فيها نقاش كثير، فمن قائل بالتشديد في الرقية ووسائلها، ومن موسع في موضوع تجارب الرقاة وطرق

(١) رواه البخاري ١٠/١٣٤.

الرقية، فجمعت الأحكام الفقهية المستندة للنصوص الشرعية، وما عليها العلماء السابقين، ثم كتبت ما في الأنظمة السعودية فيما يخص الرقية وتنظيمات للرقاة، ومن الله أستمد العون.

الدكتور عبدالعزيز بن سعد الدغيش

asd9406@gmail.com

الفصل الأول: الأحكام الفقهية للرقية الشرعية

المبحث الأول: مشروعية تعلم الرقي

روى أحمد برقم ٢٧٠٩٥- وأبو داود برقم ٣٨٨٧ عن الشفاء بنت عبد الله، قالت: دخل علينا النبي ﷺ وأنا عند حفصة فقال لي: ((ألا تعلمين هذه رقية النملة، كما علمتها الكتابة؟)) و«النملة» وهي قُرُوحٌ تَخْرُجُ بِالْجَنْبِ وَغَيْرِهِ، وَكَأَنَّهَا سُمِّيَتْ نَمْلَةً لِانْتِشَارِهَا فِي الْبَدَنِ، وَقِيلَ: هِيَ بُثُورٌ صِغَارٌ مَعَ وَرَمٍ يَسِيرٍ، ثُمَّ تَنْقَرِحُ فَتُشْفَى وَتَنْتَبِعُ.

المبحث الثاني: التخصص في الرقية

دلت السنة على وجود مختصين بالرقية من الصحابة، فلا وجه لمن يمنع الجلوس للناس لرقيتهم، فمن الأدلة على ذلك:

(١) الشفاء بنت عبد الله رضي الله عنها، ولها اختصاص برقية النملة، فقد روى أحمد برقم ٢٧٠٩٥- وأبو داود برقم ٣٨٨٧ عن الشفاء بنت عبد الله، قالت: دخل علينا النبي ﷺ وأنا عند حفصة فقال لي: ((ألا تعلمين هذه رقية النملة، كما علمتها الكتابة؟)) وروى ابن حبان (٦٠٩٢) عَنْ كُرَيْبِ الْكِنْدِيِّ، قَالَ: "أَخَذَ بِيَدِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، فَأَنْطَلَقْنَا إِلَى شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ: بَنُ أَبِي حَثْمَةَ، يُصَلِّي إِلَى أُسْطُوَانَةٍ، فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى عَلِيًّا، انْصَرَفَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: حَدِّثْنَا حَدِيثَ أُمِّكَ فِي الرُّقِيَةِ، قَالَ حَدَّثَنِي أُمِّي أَنَّهَا كَانَتْ تَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ، قَالَتْ: لَا أَرْقِي حَتَّى اسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاتَتْهُ فَاسْتَأْذَنَتْهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ارْقِي: مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا شَرِكٌ). والحديث صحيحه شعيب الأرناؤوط، وقال: "قوله: "حدثني أمي" هي الشفاء بنت عبد الله، وهي جدته لا أمه، ولكنه سماها أمه على عادة العرب في تسمية الجدة أما، وتسمية الجد أبا".

(٢) عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه، فقد روى مسلم برقم (٢٢٠٠) عن عوف بن مالك الأشجعي، قال: كنا نرقى في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك فقال: اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك.

(٣) عمير، مولى أبي اللحم رضي الله عنه، وروى الترمذي برقم ١٥٥٧- والنسائي في الكبرى برقم ٧٥٣٥ عن عمير، مولى أبي اللحم قال: ((شهدت خير مع سادتي، فكلّموا في رسول الله ﷺ، وكلموه أني مملوك، قال: فأمرني، فقلدت السيف، فإذا أنا أجره، فأمرني بشيء من خرتي المتاع، وعرضت عليه رقية كنت أرقى بها المجانين، فأمرني بطرح بعضها، وحبس بعضها))

(٤) آل عمرو بن حزم رضي الله عنهم، فقد ثبت عن جابر. قال: نهى رسول الله ﷺ عن الرقى. فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، إنه كانت عندنا رقية نرقى بها من العقرب. وإنك نهيت عن الرقى. قال فعرضوها عليه. فقال "ما أرى بأسا. من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه" رواه مسلم (٢١٩٩).

المبحث الثالث: مشروعية الرقية من يحتاج للرقية

سئل رسول الله ﷺ عن الرقية: (مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ) رواه مسلم (٤٠٧٦).

وقال رسول الله ﷺ: (مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ يَسْرَعَلَى مُعْسِرٍ يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ سَتَرْتُ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ) رواه مسلم (٢٦٩٩).

المبحث الرابع: الرقية ليست توقيفية بل اجتهادية

روى مسلم برقم (٢٢٠٠) عن عوف بن مالك الأشجعي، قال: كنا نرقى في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك فقال: اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك.

وروى الترمذي برقم ١٥٥٧- والنسائي في الكبرى برقم ٧٥٣٥ عن عمير، مولى أبي اللحم قال: ((شهدت خيبر مع سادتي، فكلموا في رسول الله ﷺ، وكلموه أني مملوك، قال: فأمرني، فقلدت السيف، فإذا أنا أجره، فأمرني بشيء من خرتي المتاع، وعرضت عليه رقية كنت أرقى بها المجانين، فأمرني بطرح بعضها، وحبس بعضها)) وروى ابن حبان (٦٠٩٢) عَنْ كُرَيْبِ الْكِنْدِيِّ، قَالَ: "أَخَذَ بِيَدِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، فَأَنْطَلَقْنَا إِلَى شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ: بَنُ أَبِي حَثْمَةَ، يُصَلِّي إِلَى أَسْطُوَانَةٍ، فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى عَلِيًّا، أَنْصَرَفَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: حَدِّثْنَا حَدِيثَ أُمِّكَ فِي الرُّقِيَّةِ، قَالَ حَدَّثْتَنِي أُمِّي أَنَّهَا كَانَتْ تَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ، قَالَتْ: لَا أَرْقِي حَتَّى اسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَتْهُ فَاسْتَأْذَنْتَهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ارْقِي؛ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا شِرْكٌ). والحديث صححه شعيب الأرنؤوط، وقال: "قوله: "حدثني أمي" هي الشفاء بنت عبد الله، وهي جدته لا أمه، ولكنه سماها أمه على عادة العرب في تسمية الجدة أما، وتسمية الجد أبا".

وعن جابر. قال: نهى رسول الله ﷺ عن الرقى. فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، إنه كانت عندنا رقية نرقى بها من العقرب. وإنك نهيت عن الرقى. قال فعرضوها عليه. فقال "ما أرى بأسا. من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه". رواه مسلم < (٢١٩٩).

قال أبو جعفر الطحاوي رحمه الله: "ففي حديث جابر، ما يدل على أن كل رقية، يكون فيها منفعة: فهي مباحة، لقول النبي ﷺ: (من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل)". "شرح معاني الآثار" (٤ / ٣٢٦).

وقال الحافظ ابن حجر **رحمه الله**: "وقد تمسك قوم بهذا العموم، فأجازوا كل رقية جربت منفعتها، ولو لم يُعقل معناها. لكن دل حديث عوف أنه مهما كان من الرقي يؤدي إلى الشرك: يمنع. وما لا يُعقل معناه: لا يؤمن أن يؤدي إلى الشرك، فيُمنع احتياطاً" "فتح الباري" (١٠/١٩٥).

ولا بأس من الرقية في الملح، فقد ذكر المختصون بالرقية بأن له أثراً في الرقية من العين والسحر وأذى جان، فقد سئل الشيخ محمد بن إبراهيم **رحمه الله**: جاء إلي شخص بملح وقال لي: انفت فيه فنفت،

فأجاب: "هذا ليس فيه بأس، والناس توسعوا فيها - يعني في الرقية - وما دام لها أثر فإنها تصلح". "فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم" (١/٩٤)

وسئل الشيخ ابن باز **رحمه الله**: بعض القراء يصفون أدوية تباع عند العطارين توضع على الجمر ثم يتبخربه المريض ويخبره غرف البيت كالشيب ونحوه فما الحكم في ذلك؟.

فأجاب: "إذا نفع لا بأس، فأكثر الطب التجارب، إذا وجدت أشياء تنفع الناس بالتجارب بخوراً أو دهنوناً أو نشوقاً أو غير ذلك إذا جربت ونفعت لا بأس، الطب ما هو توقيفي، أكثر الطب بالتجارب، بشرط أن لا يكون نجساً، بشرط أن لا يكون محرماً من الشرع، إذا كان شيئاً مباحاً يستعمل ونفع من الحبوب المباحة فلا بأس، أو من الثمار المباحة أو من أوراق وأشباه ذلك الذي ليس فيه محظور شرعاً".

<http://majles.alukah.net/t114617/>

وقال الشيخ ابن عثيمين **رحمه الله**:

"وأما التجربة فإن كان المجرب له أصل فإن التجربة تكون تصديقاً له، وإن لم يكن له أصل فإن كانت هذه التجربة في أمور محسوسة فلا شك أنها عمدة، وإن كانت في أمور شرعية فلا، القرآن الكريم الاستشفاء به له أصل، قال الله تعالى: (وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ) الإسراء/٨٢ فله أصل، فإذا جربت آيات من

القرآن لمرض من الأمراض ونفعت صار هذا النفع تصديقاً لما جاء في القرآن من أنه شفاء للناس.

أما غير الأمور التعبدية فهذه خاضعة للتجربة بلا شك، فلو أن إنساناً مثلاً له بصيرة فيما يخرج من الأرض من الأعشاب ونحوها خرج إلى البر، وجمّع ما يرى أن فيه مصلحة، وجرب، فإنه يثبت الحكم به."

"اللقاء الشهري" (لقاء رقم/٣٧، سؤال رقم/٢٦)

وسُئل شيخنا ابن جبرين رحمه الله:

" ما حكم تخصيص آيات معينة، وتكرارها بأعداد محددة، لعلاج أمراض معينة، مثال: أن يقرأ آيات معينة، من سورة معينة، ويكررها بأعداد محددة لمرض السرطان مثلاً، وغيرها لمرض آخر إلى غير ذلك ؟

فأجاب: قال الله تعالى: (وَنُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ) فظاهر الآية أن من القرآن آيات تكون قراءتها سبباً للشفاء والرحمة، وقيل: إن (مِنْ) لبيان الجنس ؛ أي إن جنس القرآن شفاء ورحمة، ولا شك أن هناك آيات ورد فيها ما يدل على الاستشفاء بها، وقد ثبت في حديث أبي سعيد قراءة سورة الفاتحة كعلاج للديغ، فأقر ذلك النبي ﷺ وقال: (وما أدراك أنها رقية)، وفي حديث آخر: (فاتحة الكتاب شفاء من كل داء).

وثبت أن آية الكرسي سبب للحفظ من وسوسة الشيطان، ورويت آثار عن السلف من الصحابة والتابعين في العلاج ببعض الآيات القرآنية والأدعية النبوية، وجربت آيات السحر الثلاث في سورة الأعراف ويونس وطه ؛ فوجدت مؤثرة في حل السحر وفي علاج المحبوس عن أهله، وكذا قراءة المعوذتين، ولا بأس بتكرار القراءة والاستعاذة، كما ورد: (أن النبي ﷺ كان ينفث في يديه بعد جمعهما، ويقرأ آية الكرسي وسورتي الإخلاص والمعوذتين، ويمسح بهما ما أقبل من جسده)، فلا إنكار على من فعل ذلك أو نحوه، والله أعلم "

من موقع الشيخ ابن جبرين (<http://goo.gl/nhydpdY>)

المبحث الخامس: استحباب ترك طلب الرقية من الآخرين

يشرع للمريض أن لا يطلب الرقية من الآخرين، فقد روى البخاري برقم ٥٧٥٢- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ((خرج علينا النبي ﷺ يوما، فقال: عرضت علي الأمم فجعل يمر النبي معه الرجل، والنبي معه الرجلان، والنبي معه الرهط، والنبي ليس معه أحد، ورأيت سوادا كثيرا سد الأفق، فرجوت أن تكون أمتي، فقليل هذا موسى وقومه، ثم قيل لي: انظر، فرأيت سوادا كثيرا سد الأفق، فقليل لي: انظر هكذا وهكذا، فرأيت سوادا كثيرا سد الأفق، فقليل: هؤلاء أمتك، ومع هؤلاء سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب. فتفرق الناس ولم يبين لهم، فتذاكر أصحاب النبي ﷺ، فقالوا: أما نحن فولدنا في الشرك، ولكننا آمنّا بالله ورسوله، ولكن هؤلاء هم أبناؤنا، فبلغ النبي ﷺ، فقال: هم الذين لا يتطيرون، ولا يسترقون، ولا يكتوون، وعلى ربهم يتوكلون، فقام عكاشة بن محصن فقال: أمنهم أنا يا رسول الله؟ قال: نعم، فقام آخر فقال: أمنهم أنا، فقال: سبقك بها عكاشة)). ورواه مسلم برقم (٢٢٠)

وعن عقارب بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: ((من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل)). قال الترمذي: وفي الباب عن ابن مسعود، وابن عباس، وعمران بن حصين: هذا حديث حسن صحيح. أخرجه الترمذي (٢٠٥٥)، وابن ماجه (٣٤٨٩)، وأحمد (١٨١٨٠) والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٧٦٠٥).

المبحث السادس: الرقية بالقرآن

في قراءة القرآن وسماعه والرقية به شفاء لأمراض البدن والنفس، قال الله تعالى: (وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا) الإسراء/٨٢.

وقوله تعالى (يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ) يونس/٥٧.

وقوله تعالى (وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ... الآية) فصلت/ ٤٤ .

وصح عن ابن مسعود **رضي الله عنه**: "عليكم بالشفائين القرآن والعسل"^(١).

قال الشيخ المفسر محمد الأمين الشنقيطي **رحمه الله**:

"وقوله في هذه الآية: (مَا هُوَ شِفَاءٌ) يشمل كونه شفاء للقلب من أمراضه؛ كالشك والنفاق وغير ذلك، وكونه شفاء للأجسام إذا رقي عليها به، كما تدل له قصة الذي رقى الرجل اللديغ بالفاتحة، وهي صحيحة مشهورة "أضواء البيان" (٣/ ٧٣٧).

وقال النووي **رحمه الله**:

"وأما الرقى بآيات القرآن وبالأذكار المعروفة فلا نهى فيه بل هو سنة..."

وقد نقلوا الإجماع على جواز الرقى بالآيات وأذكار الله تعالى. قال المازري: جميع الرقى جائزة إذا كانت بكتاب الله أو بذكره، ومنهى عنها إذا كانت باللغة العجمية أو بما لا يدرى معناه لجواز أن يكون فيه كفر "شرح صحيح مسلم" (١٤/ ١٦٩).

المبحث السابع: صيغ الرقية في السنة النبوية

تقرر أن الرقية ليست توقيفية، لكن الرقية الواردة عن النبي ﷺ خير من غيرها، فمما ورد في صحيح السنة ما يأتي:

(١) روى البخاري برقم ٥٧٣٦ ومسلم برقم ٢٢٠١ عن أبي سعيد الخدري **رضي الله عنه**: أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ أتوا على حي من أحياء العرب، فلم يقرؤهم، فبينما هم كذلك إذ لدغ سيد أولئك، فقالوا: هل معكم من دواء أوراق، فقالوا: إنكم لم تقرونا، ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلاً، فجعلوا لهم قطيعاً من الشاء، فجعل يقرأ **بأم القرآن** ويجمع بزاقه ويتفل، فبرأ، فأتوا بالشاء، فقالوا: لا نأخذه

(١) رواه الحاكم ٢٠٠/٤ وابن أبي شيبة ٤٤٥/٧ بسند صحيح وصح وقفه البيهقي وابن كثير وقال ابن حجر في الفتح ١٧٠/١٠: رجاله رجال الصحيح.

حتى نسأل النبي ﷺ، فسألوه فضحك وقال: وما أدراك أنها رقية؟ خذوها واضربوا لي بسهم.

وفيه من الفقه:

- صحة رقية الكافر، وانتفاعه بها، ففي "الموسوعة الفقهية": "لا خلاف بين الفقهاء في جواز رقية المسلم للكافر. واستدلوا بحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه الذي سبق ذكره ووجه الاستدلال أن الحَيَّ - الذي نزلوا عليهم فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم - كانوا كفاراً، ولم ينكر النبي ﷺ ذلك عليه "

- وانتفاع الفاسق بالرقية من باب الأولى

- الرقية من لدغة الثعبان.

- الرقية بالفاتحة.

- جمع البزاق والنفث في موضع اللدغة.

- اشتراط الجعل في حال الشفاء من المرض بعد الرقية.

(٢) روى أبو داود برقم ٣٨٩٦ - عن خارجة بن الصلت التميمي، عن عمه، أنه أتى رسول الله ﷺ فأسلم، ثم أقبل راجعاً من عنده، فمر على قوم عندهم رجل مجنون موثق بالحديد، فقال أهله: إنا حدثنا أن صاحبكم هذا قد جاء بخير، فهل عندك شيء تداويه؟ فرقيته **بفاتحة الكتاب**، فبرأ، فأعطوني مائة شاة، فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: هل إلا هذا وقال مسدد: في موضع آخر هل قلت غير هذا؟ قلت: لا، قال خذها فلعمري لمن أكل برقية باطل لقد أكلت برقية حق. ورواه أحمد (٢١٨٣٥) بلفظ: قال: فرقيته **بفاتحة الكتاب**، قال وكيع: **ثلاثة أيام، كل يوم مرتين**، فبرأ، والنسائي في ((الكبرى)) (١٠٨٠٤) بلفظ: فقرأت عليه **فاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشية**، أجمع بزاق وأتفل، فكأنما أنشط من عقال وفيه من الفقه:

- الرقية من المصاب بأذى الجن.

- الرقية بالفاتحة.

- تكرار الرقية ثلاثة أيام، مرتين في الغدوة والعشية.

- أخذ جائزة بعد الشفاء من المرض بعد الرقية.
- (٣) روى البخاري برقم ٥٧٤٨ عن عائشة، **رضي الله عنها** قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه، نفث في كفيه **بقل هو الله أحد وبالمعوذتين جميعا**، ثم يمسح بهما وجهه، وما بلغت يده من جسده قالت عائشة: فلما اشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به قال يونس: كنت أرى ابن شهاب يصنع ذلك إذا أتى إلى فراشه وفيه من الفقه:
- مشروعية رقية الإنسان نفسه بأن ينفث في كفيه بقل هو الله أحد وبالمعوذتين جميعا، ثم يمسح بهما وجهه، وما بلغت يده من جسده.
- إذا لم يستطع لمرضه فيقرأ غيره في كفي المريض ويمسح وجهه وما استطاع من جسده.
- (٤) عن عائشة. قالت: كان رسول الله ﷺ إذا مرض أحد من أهله، نفث عليه **بالمعوذات**. فلما مرض مرضه الذي مات فيه، جعلت أنفث عليه وأمسحه بيد نفسه. لأنها كانت أعظم بركة من يدي. وفي رواية يحيى بن أيوب: بمعوذات)) أخرجه مسلم (٢١٩٢) ورواه البخاري برقم ٥٧٥١ بمعناه. وفي آخر رواية البخاري: فسألت ابن شهاب: كيف كان ينفث؟ قال: ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه
- (٥) حديث ابن عباس **رضي الله عنهما** أن رسول الله ﷺ قال: " ما من مسلم يعود مسلما فيقول **سبع مرات أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك** إلا شفي إلا أن يكون قد حضر أجله" (١).
- (٦) حديث ابن عمر **رضي الله عنه** قال: قال رسول الله ﷺ: " إذا عاد أحدكم مريضا فليقل: **اللهم اشف عبدك ينكأ لك عدوا أو يمشي لك إلى صلاة**" (٢).
- (٧) وحديث ابن عباس **رضي الله عنهما** قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل على مريض يعودده قال: "**لا بأس طهور إن شاء الله**" (٣).

(١) رواه أبو داود برقم ٣١٠٦، والترمذي رقم ٢٠٨٤ وقال: حسن غريب، ورواه البغوي في شرح السنة ٢٣١/٥ وقال: وهو حديث حسن.

(٢) رواه أبو داود (٣١٠٧) الحاكم ٣٤٤، ٥٤٩/١ وصححه ووافقه الذهبي وصححه ابن حبان كما في الموارد (٧١٥) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٨١) والصحيحة (١٣٦٥).

(٣) رواه البخاري ١٠/١١٨.

(٨) وحديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل على مريض قال: "أذهب البأس رب الناس، واشف أنت الشافي لا شافي إلا أنت شفاء لا يغادر سقما"^(١).
(٩) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ اشْتَكَى مِنْكُمْ شَيْئًا أَوْ اشْتَكَاهُ أَخٌ لَهُ فَلْيَقُلْ: رَبَّنَا اللَّهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ، تَقَدَّسَ اسْمُكَ، أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، كَمَا رَحِمْتَكَ فِي السَّمَاءِ فَاجْعَلْ رَحْمَتَكَ فِي الْأَرْضِ، اغْفِرْ لَنَا حَوْبَنَا وَخَطَايَانَا، أَنْتَ رَبُّ الطَّيِّبِينَ، أَنْزِلْ رَحْمَةً مِنْ رَحْمَتِكَ، وَشِفَاءً مِنْ شِفَائِكَ عَلَى هَذَا الْوَجَعِ، فَيَبْرَأُ) رواه أبو داود (٣٨٩٢) وصححه الحاكم في "المستدرک" (٢٤٣/٤) وحسنه ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (١٣٩/٣).

(١٠) عن أبي سعيد الخدري أن جبريل أتى النبي ﷺ، فقال: يا محمد اشتكيت؟ قال: نعم، قال: باسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس، وعين حاسدة، باسم الله أرقيك والله يشفيك. أخرجه الترمذي (٩٧٢) وابن ماجه (٣٥٢٣)، والنسائي في ((الكبرى)) (٣٩٣/٤).

(١١) وروى أحمد برقم: ٢٢٧٦٠ - حدثنا زيد بن الحباب، أخبرنا عبد الرحمن بن ثوبان، عن عمير بن هاني، أنه سمع جنادة بن أبي أمية الكندي يقول: سمعت عبادة يحدث عن رسول الله ﷺ: "أن جبريل أتاه وهو يرعد فقال: باسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من كل حسد حاسد وكل عين، واسم الله يشفيك"، وفي رواية ٢٢٧٦١ - حدثنا علي بن عياش، حدثنا ابن ثوبان، فذكر مثله، إلا أنه قال: "من حسد حاسد ومن كل عين اسم الله يشفيك" وأخرجه ابن ماجه (٣٥٢٧) وفيه من الفقه:

- عدم كراهة الموافقة على رقية الغير.

(١٢) عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يُعَوِّذُ بَعْضَهُمْ، يَمْسَحُهُ بِيَمِينِهِ: أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا. رواه البخاري برقم ٥٧٥٠. ومسلم ٢١٩١ وفيه من الفقه:

(١) رواه البخاري ٢٠٦/١٠ ومسلم ١٧٢١/٤ من حديث عائشة رضي الله عنها.

- مسح موضع الألم باليد اليمنى أثناء الرقية.
- (١٣) عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: ((من عاد مريضاً، لم يحضر أجله فقال عنده سبع مرار: **أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ**، إلا عافاه الله من ذلك المرض)) أخرجه أبو داود (٣١٠٦)، والترمذي (٢٠٨٣)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (١٠٨٨٧)، وأحمد (٢١٣٨)
- (١٤) وفيه من الفقه:
- مشروعية الرقية عند عيادة المريض.
- (١٥) عن عثمان بن أبي العاص الثقفي أنه شكا إلى رسول الله ﷺ وجعا، يجده في جسده منذ أسلم. فقال له رسول الله ﷺ "ضع يدك على الذي تألم من جسدك. وقل: **باسم الله، ثلاثاً. وقل، سبع مرات: أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر**". رواه مسلم (٢٢٠٣).
- وفيه من الفقه:
- رقية المريض لنفسه.
- وضع اليد المينى على موضع الألم.
- (١٦) روى الترمذي برقم: ٣٥٨٨ - عن ثابت البناني، قال: قال لي يا محمد "إذا اشتكيت فضع يدك حيث تشتكي، ثم قل: بسم الله، **أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد من وجعي هذا**، ثم ارفع يدك ثم أعد ذلك **وترا**" فإن أنس بن مالك، حدثني أن رسول الله ﷺ حدثه بذلك: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ومحمد بن سالم هذا شيخ بصري". ورواه الحاكم (٧٥١٥) <
- وفيه من الفقه:
- مشروعية وضع اليد على موضع الألم.
- تكرار الرقية وترا.
- (١٧) روى مسلم عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى الإنسان الشيء منه، أو كانت به قرحة أو جرح، قال: النبي ﷺ بإصبعه هكذا، ووضع سفيان سبابته

بالأرض، ثم رفعها باسم الله، تربة أرضنا، بريقة بعضنا، ليشفى به سقيمنا، بإذن ربنا. وروى بعضه البخاري (٥٧٤٥). وفيه من الفقه:

- أثر التراب مع الريق المصحوب بالرقية النبوية على شفاء الجروح والقروح.

المبحث الثامن: النفث ثلاثا على الجرح

روى البخاري برقم ٤٢٠٦ عن يزيد بن أبي عبيد، قال: رأيت أثر ضربة في ساق سلمة، فقلت يا أبا مسلم، ما هذه الضربة؟ فقال: هذه ضربة أصابتني يوم خيبر، فقال الناس: أصيب سلمة، فأتيت النبي ﷺ فنفث فيه ثلاث نفثات، فما اشتكتها حتى الساعة.

المبحث التاسع: رقية غير المسلم

روى مالك في الموطأ برقم: ١١ عن عمرة بنت عبد الرحمن، أن أبا بكر الصديق دخل على عائشة وهي تشتكي ومهودية ترقمها، فقال أبو بكر أرقمها بكتاب الله. وأخرجه البيهقي (١٩٦٣٠)، وابن أبي شيبة (٢٤٠٤٧) وفيه من الفقه:

- صحة رقية الكافر للمسلم، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله في فتح الباري (١٠/١٩٧): "وقال الربيع: سألت الشافعي عن الرقية فقال: لا بأس أن يرقى بكتاب الله وما يعرف من ذكر الله. قلت: أيرقى أهل الكتاب المسلمين؟ قال: نعم، إذا رقوا بما يعرف من كتاب الله وبذكر الله..

- ومن باب الأولى: صحة رقية من لم يعرف بالصلاح أو كثرة العلم.

المبحث العاشر: الرقية من العين

روى البخاري (٥٧٣٨)، ومسلم (٢١٩٥) عن عائشة رضي الله عنها قالت: ((أمرني رسول الله ﷺ أو أمر أن يسترقى من العين)).

وروى البخاري برقم: ٥٧٣٩ - ومسلم (٢١٩٧) عن أم سلمة **رضي الله عنها**، أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة، فقال: استرقوا لها فإن بها النظرة، ولفظ مسلم: رأى بوجهها سفعة فقال "بها نظرة. فاسترقوا لها" يعني بوجهها صفرة.

وصح عن عائشة - **رضي الله عنها** - قالت: "دخل رسول الله - ﷺ - فسمع صوت صبي يبكي، فقال: ما لصبيكم هذا يبكي؟، هلا استرقيتم له من العين؟".^(١)

والرقية علاج للعين، لحديث سهل بن حنيف **رضي الله عنه**، يقول: مررنا بسيل، فدخلت فاغتسلت فيه، فخرجت محموما، فنى ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: مروا أبا ثابت يتعوذ، قالت: فقلت: يا سيدي، والرقى صالحة؟ فقال: لا رقية إلا في نفس، أو حمة، أو لدغة^(٢).

وصح عن عائشة - **رضي الله عنها** - أنها قالت: "كنت أرقى رسول الله - ﷺ - من العين، فأضع يدي على صدره وأقول: **امسح البأس رب الناس، بيدك الشفاء، لا كاشف له إلا أنت**".^(٣)

وعن عبيد بن رفاعة الزرقى، أن أسماء بنت عميس **رضي الله عنها** قالت: يا رسول الله، إن ولد جعفر تسرع إليهم العين أفأسترقى لهم؟ فقال: ((نعم، فإنه لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين)) أخرجه الترمذي (٢٠٥٩)، وابن ماجه (٣٥١٠)، وأحمد (٢٧٤٧٠)

وفيه من الفقه:

- جواز الاسترقاء من العين، وهو طلب الرقية من الغير، والكمال عدم طلب الرقية لحديث عكاشة.

وصحت بعض الرقى الوقائية كما في حديث ابن عباس - **رضي الله عنهما** - قال: "كان رسول الله - ﷺ - يعوذ الحسن والحسين، يقول: **أعيذكما بكلمات الله التامة**

(١) رواه أحمد ٢٤٤٨٦، وصححه الألباني في الصحيحة: ١٠٤٨.

(٢) أخرجه أحمد برقم (١٦٠٧٤) و"أبو داود" برقم ٣٨٨٨.

(٣) رواه أحمد برقم ٢٥٠٣٩، وصححه الألباني في الصحيحة برقم ١٥٢٦.

من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة. ويقول: إن أباكما كان يعوذ بها إسماعيل وإسحاق" (١).

ومما بقي من العين الاستعاذة منها، ففي حديث أبي سعيد رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان يتعوذ من الجان، ومن عين الإنسان. أخرجه النسائي وابن ماجه، والترمذي وحسنه.

ويمكن الرجوع إلى كتابي الإصابة بالعين -حقيقتها والوقاية منها- من خلال الرابط :

https://www.alukah.net/Books/Files/Book_16084/BookFile/eyesasbat.pdf

المبحث الحادي عشرة: الرقية من الحمة

روى البخاري ٥٧٤١- عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه قال: ((سألت عائشة، عن الرقية من الحمة، فقالت: رخص النبي ﷺ الرقية من كل ذي حمة)). وفي رواية مسلم: ٢١٩٣ رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فِي الرُّقِيَّةِ، مِنْ الْحُمَةِ . وَالْحُمَةُ: ذَاتِ السُّمِّ، كَالْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ. وَقِيلَ: الْحَرَارَةُ النَّاتِجَةُ عَنِ الْأَمْرَاضِ،

المبحث الثاني عشر: الرقية من النملة

روى مسلم (٢١٩٦) عن أنس قال: رخص رسول الله ﷺ في الرقية من العين، والحمة، والنملة.

و «النَّمْلَةُ» وهي قُرُوحٌ تَخْرُجُ بِالْجَنْبِ وَغَيْرِهِ، وَكَأَنَّهَا سُمِّيَتْ نَمْلَةً لِأَنْتِشَارِهَا فِي الْبَدَنِ، وَقِيلَ: هِيَ بُثُورٌ صِغَارٌ مَعَ وَرَمٍ يَسِيرٍ، ثُمَّ تَتَقَرَّحُ فَتُشْفَى وَتَتَّسِعُ.

المبحث الثالث عشر: الرقية من لدغة العقرب

عن جابر، قال: لدغت رجلا منا عقرب، ونحن جلوس مع رسول الله ﷺ، فقال رجل: يا رسول الله أرقني؟ قال: من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل. رواه مسلم برقم

٢١٩٩

(١) رواه البخاري برقم ٣١٩١.

وفيه من الفقه

- مشروعية نفع المريض برقيته.
 - الأصل في الرقي عدم التوقيف.
- عن طلق بن علي قال: " لدغتنى عقرب عند نبي الله ﷺ فرقاني، ومسحها". أخرجه ابن حبان، (٦٠٩٣) وأحمد (١٦٢٩٨)،

المبحث الرابع عشر: الرقية من الحرق

روى أحمد برقم ١٨٢٨١- عن محمد بن حاطب، قال: وقعت القدر على يدي، فاحترقت يدي، فانطلق بي أبي إلى رسول الله ﷺ، وكان يتفل فيها، ويقول: ((**أذهب البأس رب الناس**)) وأحسبه قال: ((**واشفه إنك أنت الشافي**))، وأخرجه النسائي في ((السنن الكبرى)) (١٠٠١٥)

المبحث الخامس عشر: الرقية للحبس عن المرأة

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: " وذكر بن بطال أن في كتب وهب بن منبه أن يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر، فيدقه بين حجرين، ثم يضربه بالماء ويقرأ فيه **آية الكرسي والقوافل**، ثم يحسونه ثلاث حسوات، ثم يغتسل به ؛ فإنه يذهب عنه كل ما به، وهو جيد للرجل إذا حبس عن أهله " "فتح الباري" (١٠ / ٢٣٣).

ذكر العلماء أن الرجل إذا حبس عن جماع زوجته يعالج بالرقية التالية:

" يأخذ سبع ورقات من السدر الأخضر، فيدقها بحجر أو نحوه، ويجعلها في إناء، ويصب عليه من الماء ما يكفيه للغسل، ويقرأ فيها:

١- سورة الفاتحة.

٢- آية الكرسي، وهي قوله تعالى: (**الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم له ما في السموات وما في الأرض من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء وسع كرسيه السموات والأرض ولا يؤده حفظهما وهو العلي العظيم**) البقرة/٢٥٥.

٣- آيات من سورة الأعراف، وهي قوله تعالى: (قال إن كنت جئت بآية فأت بها إن كنت من الصادقين فألقى عصاه فإذا هي ثعبان مبين ونزع يده فإذا هي بيضاء للناظرين قال الملأ من قوم فرعون إن هذا لساحر عليم يريد أن يخرجكم من أرضكم فماذا تأمرون قالوا أرجه وأخاه وأرسل في المدائن حاشرين يأتوك بكل ساحر عليم وجاء السحرة فرعون قالوا إن لنا لأجراً إن كنا نحن الغالبين قال نعم وإنكم لمن المقربين قالوا يا موسى إما أن تلقي وإما أن نكون نحن الملقين قال ألقوا فلما ألقوا سحروا أعين الناس واسترهبوهم وجاءوا بسحر عظيم وأوحينا إلى موسى أن ألق عصاك فإذا هي تلقف ما يأفكون فوقع الحق وبطل ما كانوا يعملون فغلبوا هنالك وانقلبوا صاغرين وألقى السحرة ساجدين قالوا آمنا برب العالمين رب موسى وهارون) الأعراف/١٠٦-١٢٢.

٤- آيات من سورة يونس، وهي قوله تعالى: (وقال فرعون ائتوني بكل ساحر عليم فلما جاء السحرة قال لهم موسى ألقوا ما أنتم ملقون فلما ألقوا قال موسى ما جئتم به السحر إن الله سيبطله إن الله لا يصلح عمل المفسدين ويحق الله الحق بكلماته ولو كره المجرمون) يونس/٧٩-٨٢.

٥- آيات من سورة طه، وهي قوله عز وجل: (قالوا يا موسى إما أن تلقي وإما أن نكون أول من ألقى قال بل ألقوا فإذا حبالهم وعصيهم يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى فأوجس في نفسه خيفة موسى قلنا لا تخف إنك أنت الأعلى وألق ما في يمينك تلقف ما صنعوا إنما صنعوا كيد ساحر ولا يفلح الساحر حيث أتى) طه/٦٥-٦٩.

٦- سورة الكافرون.

٧- سورة الإخلاص والمعوذتين وهما: سورة الفلق والناس (ثلاث مرات).

٨- بعض الأدعية الشرعية مثل: (اللهم رب الناس، أذهب البأس اشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً) ثلاث مرات، وإذا قرأ مع ذلك: (باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك، ومن شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك، بسم الله

أرقيك) ثلاث مرات، فهذا طيب " "مجموع فتاوى الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله" (١٤٤/٨).

المبحث السادس عشر: الرقية لعسر الولادة

قال ابن القيم رحمه الله: " كتاب لعسر الولادة: قال الخلال: حدثني عبد الله بن أحمد: قال رأيت أبي يكتب للمرأة إذا عسر عليها ولادتها في جام أبيض، أو شيء نظيف، يكتب حديث ابن عباس رضي الله عنه: لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين: كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار بلاغ [الأحقاف: ٣٥]، كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها [النازعات: ٤٦].

قال الخلال: أنبأنا أبو بكر المروزي، أن أبا عبد الله جاءه رجل فقال: يا أبا عبد الله ! تكتب لامرأة قد عسر عليها ولدها منذ يومين ؟ فقال: قل له: يحيى بجام واسع، وزعفران، ورأيتك يكتب لغير واحد. ويذكر عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: مر عيسى صلى الله على نبينا وعليه وسلم على بقرة قد اعترض ولدها في بطنها، فقالت: يا كلمة الله؛ ادع الله لي أن يخلصني مما أنا فيه. فقال: يا خالق النفس من النفس، ويا مخلص النفس من النفس، ويا مخرج النفس من النفس، خلصها. قال: فرمت بولدها، فإذا هي قائمة تشمه. قال: فإذا عسر على المرأة ولدها، فاكتبه لها. وكل ما تقدم من الرقي، فإن كتابته نافعة " "زاد المعاد" (٣٥٧/٤).

المبحث السابع عشر: رقية الدابة

حديث سحيم بن نوفل قال: (بينما نحن عند عبد الله - يعني ابن مسعود - إذ جاءت وليدة أعرابية إلى سيدها ونحن نعرض مصحفاً، فقالت: ما يجلسك وقد لقع - أي أصاب - فلان مهرك بعينه، فتركه يتقلب في الدار كأنه في قدر، قم فابتغ راقياً. فقال عبد الله: لا تبتغ راقياً، وانفث في منخره الأيمن أربعاً، وفي الأيسر ثلاثاً، وقل: لا بأس، لا بأس، أذهب البأس، رب الناس، اشف أنت الشافي، لا يكشف الضر إلا أنت. قال: فذهب، ثم رجع إلينا، قال: قلت ما أمرتني فما جئت حتى راث، وبال،

وأكل) رواه ابن فضيل الضبي في "الدعاء" (ص/٢٩٧)، وابن أبي شيبه في "المصنف" (١٠/٢٨٠)، وقد عقد عليه بابا بعنوان: "في الدابة يصيبها الشيء بأي شيء تُعوذ به"، والخرائطي في "مكارم الأخلاق" (ص/٣٤٦)، ورواه ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٣٩/٦)، وفي "الاستذكار" (٤٠٢/٨)، وابن قتيبة في "عيون الأخبار" (ص/٢٤٨)، والبيهقي في "الدعوات الكبير" (٢/٢٦٤)، وبوب عليه بقوله: "باب في رقية الدابة". جميعهم من طريق حصين، عن هلال بن يساف، عن سحيم بن نوفل به. قلنا: ولكن سحيم بن نوفل لم نقف على توثيق ولا تجريح له، ترجم له البخاري في "التاريخ الكبير" (٤/١٩٢)، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٣٠٣/٤) وسكتا عنه، وقال ابن سعد: "روى عن عبد الله بن مسعود، وكانت لأبيه صحبة، وكان قليل الحديث" "الطبقات الكبرى" (٦/١٩٨)، وذكره ابن حبان في "الثقات" (٤/٣٤٣)، ويبدو أنه من خاصة أصحاب عبد الله بن مسعود، فقد روى عنه بعض أقواله، وأخبرهنا أنهم كانوا يعرضون عليه المصحف، فهو من القراء الذين أخذوا عن ابن مسعود القراءة.

وعن ذبال قال -: (فَلَقَدْ رَأَيْتُ حَنْظَلَةَ يُؤْتَى بِالْإِنْسَانِ الْوَارِمِ وَجْهَهُ، أَوْ بِالْهَيْمَةِ الْوَارِمَةِ الضَّرْعُ، فَيَتَفَلُّ عَلَى يَدَيْهِ وَيَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ، وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ، وَيَقُولُ عَلَى مَوْضِعِ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَمْسَحُهُ عَلَيْهِ، فَيَذْهَبُ الْوَرَمُ) رواه أحمد في "المسند" (٢٦٣/٣٤) وصححه الشيخ الألباني في "السلسلة الصحيحة" (رقم/٢٩٥٥)، ومحققو المسند في طبعة مؤسسة الرسالة.

روى أحمد برقم ٢٣٩٥٥ عن فضالة بن عبيد الأنصاري قال: غزونا مع النبي ﷺ غزوة تبوك، فجهد بالظهر جهدا شديدا، فشكوا إلى النبي ﷺ ما بظهرهم من الجهد، فتحين بهم مضيقا فسار النبي ﷺ فيه، فقال: ((مروا بسم الله)) فمر الناس عليه بظهرهم، فجعل ينفخ بظهرهم: ((اللهم احمل عليهما في سبيلك، إنك تحمل على القوي والضعيف، وعلى الرطب واليابس، في البر والبحر)) قال: فما بلغنا المدينة حتى جعلت تنازعنا أزمتهما قال فضالة: ((هذه دعوة النبي ﷺ على القوي والضعيف، فما بال الرطب واليابس، فلما قدمنا الشام غزونا غزوة قبرس في

البحر، فلما رأيت السفن في البحر وما يدخل فيها، عرفت دعوة النبي ﷺ)). ورواه البزار (٣٧٥٨)، وابن حبان (٤٦٨١)

المبحث الثامن عشر: الرقية بالدعاء بالشفاء

روى البخاري برقم ٥٦٥٩ عن سعد بن أبي وقاص قال: تَشَكَّيْتُ بِمَكَّةَ شَكْوًا شَدِيدًا، فَجَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أَتْرُكُ مَالًا، وَإِنِّي لَمْ أَتْرُكْ إِلَّا ابْنَةً وَاحِدَةً، فَأُوصِي بِثُلُثِي مَالِي وَأَتْرُكُ الثُّلُثَ؟ فَقَالَ: لَا. قُلْتُ: فَأُوصِي بِالنِّصْفِ وَأَتْرُكُ النِّصْفَ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَأُوصِي بِالثُّلُثِ وَأَتْرُكُ لَهَا الثُّلُثَيْنِ؟ قَالَ: الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ. ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَبَطْنِي، ثُمَّ قَالَ: **اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، وَأَتَمِّمْ لَهُ هِجْرَتَهُ. فَمَا زِلْتُ أَجِدُ بَرْدَهُ عَلَى كَبِدِي -فِيمَا يُخَالُ إِلَيَّ- حَتَّى السَّاعَةِ.**

وفي رواية مسلم برقم ١٦٢٨: **اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ،** وروى البخاري في الأدب المفرد برقم ٤٠٥ عن سعد بن أبي وقاص قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى سَعْدٍ يَعُودُهُ بِمَكَّةَ؛ فَبَكَى، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرْتُ مِنْهَا، كَمَا مَاتَ سَعْدٌ، قَالَ: **اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا ثَلَاثًا.**

المبحث التاسع عشر: الرقية بآيات السكينة

ذكر الله سبحانه "السكينة" في كتابه في ستة مواضع:

(وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ) [البقرة: ٢٤٨]

(ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ) [التوبة: ٢٦]

(إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السَّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) [التوبة: ٤٠]

(هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا) [الفتح: ٤]

(لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا) [الفتح: ١٨]

(إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا) [الفتح: ٢٦]

قال ابن القيم في مدارج السالكين: كان شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله إذا اشتدت عليه الأمور: قرأ آيات السكينة. وسمعتة يقول في واقعة عظيمة جرت له في مرضه، تعجز العقول عن حملها، من محاربة أرواح شيطانية، ظهرت له إذ ذاك في حال ضعف قوة. قال: فلما اشتد علي الأمر قلت لأقربائي ومن حولي: اقرءوا آيات السكينة، قال: ثم ألق عني ذلك الحال، وجلست وما بي من قلبه. وقد جربت أنا أيضا قراءة هذه الآيات عند اضطراب القلب بما يرد عليه. فرأيت لها تأثيراً عظيماً في سكونه وطمأنينته أ.هـ.

المبحث العشرون: الرقية في الماء أو الماء مع التراب وصبه على المريض

روى أبو داود (٣٨٨٥) عن ثابت بن قيس رضي الله عنه: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ: (اكَشِفِ الْبَأْسَ رَبَّ النَّاسِ، ثُمَّ أَخَذَ تُرَابًا مِنْ بَطْحَانَ [وَادِ فِي الْمَدِينَةِ] فَجَعَلَهُ فِي قَدَحٍ ثُمَّ نَفَثَ عَلَيْهِ بِمَاءٍ وَصَبَّهُ عَلَيْهِ).

قال ابن مفلح **رحمه الله** في الآداب الشرعية" (٤٤١/٢): "قال صالح - ابن الإمام أحمد بن حنبل -: ربما اعتللت فيأخذ أبي قدحا فيه ماء فيقرأ عليه ويقول لي: اشرب منه، واغسل وجهك ويديك.

ونقل عبد الله بن الإمام أحمد أنه رأى أباه يعوذ في الماء ويقرأ عليه ويشربه، ويصب على نفسه منه".

وقال ابن القيم **رحمه الله**: "وكنيت أخذ قدحا من ماء زمزم فأقرأ عليه الفاتحة مرارا وأشربه فأجد به من النفع والقوة ما لم أعهد مثله في الدواء، والأمر أعظم من ذلك؛ ولكن بحسب قوة الإيمان، وصحة اليقين، والله المستعان " "مدارج السالكين" (٢٩٣/١).

ومثله الرقية في زيت وهو مبارك، فقد ثبت عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ) رواه الترمذي (١٨٥١)، وابن ماجه (٣٣١٩)، وحسنه الألباني بمجموع طرقه، وقال: "وجملة القول أن الحديث بمجموع طريقتي عمرو وطريق أبي سعيد يرتقي إلى درجة الحسن لغيره على أقل الأحوال، والله أعلم.

ويكفي في فضل الزيت قول الله تبارك وتعالى: (يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ). "سلسلة الأحاديث الصحيحة" (٧٢٧/١).

قال شيخنا عبد الله بن جبرين **رحمه الله**: "وثبت عن السلف القراءة في ماء ونحوه، ثم شربه أو الاغتسال به مما يخفف الألم أو يزيله ؛ لأن كلام الله تعالى شفاء كما في قوله تعالى: (قُلْ هُوَ الَّذِي آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً) وهكذا القراءة في زيت أو دهن أو طعام، ثم شربه أو الادهان به أو الاغتسال به، فإن ذلك كله استعمال لهذه القراءة المباحة التي هي كلام الله وكلام رسوله ﷺ".

سئل الشيخ ابن باز **رحمه الله**: نسمع عن بعض المعالجين بالقرآن، يقرؤون قرآناً وأدعية شرعية على ماء أوزيت طيب لعلاج السحر، والعين والمس الشيطاني، ويأخذون على ذلك أجراً، فهل هذا جائز شرعاً؟ وهل القراءة على الزيت أو الماء تأخذ حكم قراءة المعالج على المريض نفسه؟

فأجاب: " لا حرج في أخذ الأجرة على رقية المريض، لما ثبت في الصحيحين (أن جماعة من الصحابة **رضي الله عنهم** وفدوا على حي من العرب فلم يقرؤهم (أي: لم يضيفوهم) ولدغ سيدهم وفعلوا كل شيء ؛ لا ينفعه ، فأتوا الوفد من الصحابة **رضي الله عنهم** فقالوا لهم: هل فيكم من راق فإن سيدنا قد لدغ ؟ فقالوا: نعم ، ولكنكم لم تقرونا فلا نرقيه إلا بجعلٍ (أي: أجرة) فاتفقوا معهم على قطع من الغنم ، فرقاه أحد الصحابة بفاتحة الكتاب فشفي فأعطوهم ما جعل لهم فقال الصحابة فيما بينهم: لن نفعل شيئاً حتى نخبر النبي ﷺ فلما قدموا المدينة أخبروه بذلك فقال: قد أصبتم) رواه البخاري (٢١١٥) ، ومسلم (٤٠٨٠) .

ولا حرج في القراءة في الماء والزيت في علاج المريض والمسحور والمجنون، ولكن القراءة على المريض بالنفث عليه أولى وأفضل وأكمل، وقد خرج أبو داود **رحمه الله** بإسناد حسن أن النبي ﷺ قرأ لثابت بن قيس بن شماس في ماء وصبه عليه. وقد قال النبي ﷺ: (لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً) مسلم (٤٠٧٩) وهذا الحديث الصحيح يعم الرقية للمريض على نفسه وفي الماء والزيت ونحوهما، والله ولي التوفيق . " مجموع فتاوى ابن باز " (٣٣٨ / ١٩) .

المبحث الحادي والعشرون: كتابة الرقية في ورقة ثم وضعها في ماء ثم شربه

قال ابن القيم **رحمه الله** في زاد المعاد (١٧٠ / ٤) . عن الرقية من العَيْن: " ورأى جماعة من السلف أن تكتب له الآيات من القرآن، ثم يشربها. قال مجاهد: لا بأس أن يكتب القرآن ويغسله ويسقيه المريض، ومثله عن أبي قلابة. ويُذكر عن ابن عباس **رضي الله عنهما**: أنه أمر أن يكتب لامرأة تعسر عليها ولادها أثر من القرآن، ثم يغسل

وتسقى. وقال أيوب: رأيت أبا قلابة كتب كتابا من القرآن، ثم غسله بماء، وسقاه رجلا كان به وجع".

وسئل الشيخ محمد إبراهيم آل الشيخ **رحمه الله**: هل يجوز أن يكتب للمريض بعض آيات قرآنية في إناء يغسله ثم يشربه ؟

فأجاب: " لا يظهر في جواز ذلك بأس. وقد ذكر ابن القيم **رحمه الله** أن جماعة من السلف رأوا أن يكتب للمريض الآيات من القرآن ثم يشربها " فتاوى الشيخ محمد إبراهيم " (١/٩٤).

وجاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" (١/٩٧): " وقراءة القرآن أو السنة على المريض مباشرة بالنفث عليه ثابتة بالسنة المطهرة من رقية الرسول ﷺ لنفسه ولبعض أصحابه، أما كتابة الآيات بماء الورد والزعفران ونحو ذلك ثم غمرها في الماء وشربها، أو القراءة على العسل واللبن ونحوها ودهن الجسم بالمسك وماء الورد المقروء عليه آيات قرآنية- فلا بأس به، وعليه عمل السلف الصالح " .

وقال الشيخ ابن باز **رحمه الله**: " أما كتابة الآيات والأدعية الشرعية بالزعفران في صحن نظيف أو أوراق نظيفة ثم يغسل فيشربه المريض فلا حرج في ذلك، وقد فعله كثير من سلف الأمة، كما أوضح ذلك العلامة ابن القيم **رحمه الله** في زاد المعاد وغيره، إذا كان القائم بذلك من المعروفين بالخير والاستقامة " " فتاوى إسلامية " (١/٣٠).

وقال الشيخ ابن عثيمين **رحمه الله**: " أما كون القرآن يكتب في إناء ويصب عليه الماء ثم يروج ويشربه الإنسان فهذا فعله السلف رحمهم الله، يكتبون في إناء للزعفران آية الكرسي، المعوذات وشيئا من القرآن ثم يصب عليه الماء، ويروج هكذا باليد أو بتحريك الإناء، ثم يشربه الإنسان فهذا فعله السلف، وهو مجرب عند الناس، ونافع بإذن الله " " اللقاء الشهري " (٣/٤٨٥).

المبحث الثاني والعشرون: كتابة الرقية على بدن المريض

قال ابن مفلح رحمه الله في الآداب الشرعية (٤٤٢/٢): "وكان الشيخ تقي الدين رحمه الله [يعني: شيخ الإسلام ابن تيمية] يكتب على جهة الراءف [الذي أصابه نزيف من الأنف]: (وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكَ وَيَا سَمَاءُ أَقْلِعِي وَغِيضَ الْمَاءُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ)".

وقال الشيخ عبدالرحمن البراك: وعلم الطب أساسه التجربة، فإذا ثبت بالتجربة أن كتابة بعض الآيات تنفع في حالات، فلا أعلم مانعاً يمنع من كتابتها، وهو يشبه الرقية بالآيات التي تناسب المقام مما لم يرد تخصيصه، فمن ذلك قوله تعالى: (ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين)، وقوله: (وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو) إلى غير ذلك.

أما الرقية بالفاتحة، وآية الكرسي، وسورة الإخلاص، والمعوذتين فقد دلت السنة على الاستشفاء بها.

ومما يدل على التوسعة في الرقية قوله ﷺ: (اعرضوا عليّ رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً).

ويمكن أن يستدل لذلك أيضاً بالإطلاق في قوله تعالى: (ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين).

ولكن يجب ألا يترتب على كتابة الآيات على بدن المريض محذور، كالامتهان بكتابة الآيات في مواضع غير لائقة: كالقبل، والدبر، والأباط، وأسفل القدم.

ومن الامتهان: كتابتها على الظهر إن كان يستلقي عليه، وينبغي أن يراعى عند غسل الكتابة أن تكون في موضع طاهر، وكذا ترك سبب الجنابة إذا كانت الكتابة باقية، والمبادرة لغسلها إذا حصلت، فإن بقاء الآيات مع الجنابة يتضمن نوعاً من الامتهان، هذا والله أعلم".

المبحث الثالث والعشرون: أخذ أجره على الرقية

١. يحسن بالراقي أن يبتعد عن أخذ أجره على الرقية، فقد ورد التشديد في أخذ أجره على تلاوة القرآن، فمن ذلك أنه صح عن عبد الرحمن بن شبل - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال (اقرأوا القرآن ولا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به). رواه أحمد. (١). وعن جابر - رضي الله عنه - عند أبي داود قال خرج علينا رسول الله - ﷺ - ونحن نقرأ القرآن وفينا الأعرابي والعجمي فقال اقرأوا فكل حسن وسيجيء أقوام يقيمونه كما يقام القدح يتعجلونه ولا يتأجلونه (٢). وعن سهل بن سعد - رضي الله عنه - عند أبي داود أيضا وفيه (أن النبي - ﷺ - قال اقرأوه قبل أن يقرأه قوم يقيمونه كما يقام السهم يتعجل أجره ولا يتأجله) (٣).

والآيات في كتاب الله تؤكد أن القرآن ليس محلا للترج به ، فمن ذلك:

٢. قال تعالى: ﴿وَيَقُومُ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَالًا إِنْ أَجَرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّهُمْ مُلْقُوا رَبِّهِمْ وَلَكِنِّي أَرِئُكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ﴾ [هود: ٢٩]
٣. وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجَرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (٧٢) [يونس: ٧٢]
٤. وقال تعالى: ﴿وَمَا سَأَلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾ (١٠٤) [يوسف: ١٠٤]
٥. وقال تعالى: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ (٥٧) [الفرقان: ٥٧]
٦. وقال تعالى: ﴿وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجَرِي إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٩، ١٢٧، ١٨٠، ١٦٤، ١٤٥]

(١) رواه أحمد ٣ / ٤٢٨ و ٤٤٤، قال الهيثمي في "المجمع": رجاله ثقات، وقواه الحافظ في "الفتح".

(٢) رواه أبو داود برقم (٨٣٠) وأحمد برقم (١٥٣٠٨) وصححه الألباني - رحمه الله - في الصحيحة برقم (٢٥٩).

(٣) رواه أبو داود برقم (٨٣١) وأحمد (٢٢٨٦٠) وحسنه الألباني - رحمه الله - في صحيح سنن أبو داود ١٥٧/١ وشعيب الأرناؤوط في تخريج صحيح ابن حبان ٣/٣٦.

٧. وقال تعالى: ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرِ فِهْوَلَكُمْ إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ (٤٧)﴾ [سبأ: ٤٧]
٨. وقال تعالى: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ (٨٦)﴾ إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ (٨٧) وَلِتَعْلَمَنَّ نَبَاهُ بَعْدَ حِينٍ (٨٨)﴾ [ص: ٨٦-٨٨]
٩. وقال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ (٩٠)﴾ [الأنعام: ٩٠]
١٠. وقال تعالى: ﴿يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى الَّذِي فَطَرَنِي أَفَلَا تَعْقِلُونَ (٥١)﴾ [هود: ٥١]
١١. وقال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى وَمَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نِزْدَ لَهُ فِيهَا حُسْنًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ (٢٣)﴾ [الشورى: ٢٣]
١٢. وقال تعالى: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرِمٍ مُثْقَلُونَ﴾ [الطور: ٤٠، القلم: ٤٦]
١٣. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ (١٥٩)﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّاهُ فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (١٦٠)﴾ [البقرة: ١٥٩-١٦٠]
١٤. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٧٤)﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابِ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ (١٧٥) ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ (١٧٦)﴾ [البقرة: ١٧٥-١٧٦]
١٥. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّايَ فَاتَّقُونِ (٤١)﴾ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٤٢)﴾ [البقرة: ٤١-٤٢]
١٦. وقال تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوْا النَّاسَ وَخَشَوْا اللَّهَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ (٤٤)﴾ [المائدة: ٤٤]
١٧. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا إِنََّّمَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٩٥)﴾ مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ وَلَنَجْزِيَنَّ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٩٦)﴾ [النحل: ٩٥-٩٦]

○ إلا أنه صحت السنة بجواز أخذ جعل بعد الشفاء بسبب الرقية، فقد ثبت عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال (انطلق نفر من أصحاب النبي - ﷺ - في سفرة سافروها حتى نزلوا حي من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم فلدغ

سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء فقال بعضهم لو أتيتهم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعلمهم أن يكون عندهم بعض الشيء فأتوهم فقالوا يا أيها الرهط أن سيدنا لدغ وسعينا بكل شيء لا ينفعه فهل عند أحد منكم من شيء؟ قال بعضهم: إني والله لأرقي، ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا، فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا. فصالحوهم على قطع من غنم، فانطلق يتفل عليه ويقرا: الحمد لله رب العالمين، فكأنما نشط من عقال، فانطلق يمشي وما به قلبه، قال: فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه، فقال بعضهم: اقتسموا، فقال الذي رقي: لا تفعلوا حتى نأتي النبي - ﷺ - فنذكر له الذي كان، فننظر الذي يأمرنا، فقدموا على النبي - ﷺ - فذكروا له ذلك فقال وما يدريك أنها رقية ثم قال قد أصبتم اقتسموا واضربوا لي معكم سهما وضحك النبي - ﷺ -). رواه الجماعة إلا النسائي وهذا لفظ البخاري وهو أتم (١).

وعن خارجة بن الصلت عن عمه - رضي الله عنه - (أنه أتى النبي - ﷺ - ثم أقل راجعا من عنده، فمر على قوم عندهم رجل مجنون موثق بالحديد، فقال أهله: إنا قد حُدثنا أن صاحبكم هذا قد جاء بخير، فهل عندك شيء تداويه؟ قال: فرقيته فاتحة الكتاب ثلاثة أيام، كل يوم مرتين، فبرأ، فأعطوني مائتي شاة، فأتيت النبي - ﷺ - فأخبرته، فقال: خذها فلعمري من أكل برقية باطل، فقد أكلت برقية حق). رواه أحمد وأبو داود (٢). (٣)

○ **وأما جواز أخذ أجره مشترطة على الرقية، فقد أجازه مشايخنا** لحديث ابن عباس - رضي الله عنه - أن نفرا من أصحاب النبي - ﷺ - مروا بماء فيهم لديغ - أو سليم - فعرض لهم رجل من أهل الماء. فقال: هل فيكم من راق؟ إن في الماء رجلا لديغا أو سليما. فانطلق رجل منهم، فقرأ بفاتحة الكتاب على شاء، فبرأ، فجاء بالشاء إلى أصحابه، فكرهوا ذلك، وقالوا: أخذت على كتاب الله أجرا، حتى قدموا المدينة

(١) رواه البخاري (٢١٥٦، ٥٤١٧)، مسلم (٢٢٠١)، أبو داود (٣٤١٨، ٣٩٠٠)، الترمذي (٢٠٦٤)، ابن ماجه (٢١٥٦)، أحمد (٢/٣، ١٠، ٤٤)، ورواه النسائي في "الكبرى" (٢٥٤/٦، ٢٥٥).

(٢) رواه أحمد (٢١٠/٥)، النسائي في "الكبرى" (٢٥٥/٦)، أبو داود (٣٤٢٠، ٣٨٩٦).

(٣) قال المجد ابن تيمية - رحمه الله -: وقد صح (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - زوج امرأة رجلا على أن يعلمها سورا من القرآن) ومن ذهب إلى الرخصة لهذه الأحاديث حمل حديث أبي عبيدة على أن التعليم كان قد يتعين عليهما وحمل فيما سواهما من الأمر والنهي على الندب والكراهة.

فقالوا: يا رسول الله! أخذ على كتاب الله أجرا؟ فقال رسول الله - ﷺ - إن أحق ما أخذتم عليه حقا كتاب الله - أخرجه البخاري (١).

وسئل علماء اللجنة الدائمة: عن رجل يرقى الناس بأجرة ولا يعرف إلا بما ثبت عن النبي ﷺ ، ويرجع في ذلك إلى كتب أهل العلم الموثوقين ؟

فأجابوا: " إذا كان الواقع منك كما ذكرت أنك تعالج المرضى بالرقية الشرعية ، وأنك لم ترق أحدا إلا بما ثبت عن النبي ﷺ ، وأنك تتحرى الرجوع في ذلك إلى ما ذكره العلامة ابن تيمية رحمه الله في كتبه المعروفة، وما كتبه العلامة ابن قيم الجوزية رحمه الله في "زاد المعاد" وأمثالهما من كتب أهل السنة والجماعة فعملك جائز، وسعيك مشكور ومأجور عليه إن شاء الله، ولا بأس بأخذك أجرا عليه ؛ لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه الذي أشرت إليه في سؤالك " .

وحديث أبي سعيد هو الحديث المتقدم في رقية الرجل الذي لدغ بالفاتحة.

وحيث جازت الرقية، وجاز أخذ الأجر عليها، فلا فرق بين أن يكون ذلك في البيت، أو في محل مستأجر، أو في دار خاصة، دفعا للحرج والمشقة عن أهل المنزل. ولا وجه لمن منع ذلك بحجة أنه لم يعرف عن السلف التكسب بهذه الطريقة، فإنه إذا ثبت أن العمل مباح، وأن الأجرة عليه جائزة، كان القول بتحريم هذه المهنة قولاً بغير علم.

وقد قال البخاري في "صحيحه" في كتاب الإجارة: " باب ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب. وقال ابن عباس عن النبي ﷺ : (أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله) " .

(١) رواه البخاري (٥٧٣٧).

الفصل الثاني: الأحكام النظامية للرقية الشرعية

عدم الدعاية في وسائل التواصل الاجتماعي

ينبغي على الرقاة عدم الدعاية لأنفسهم في وسائل التواصل الاجتماعي، وذلك وفق المادة (الثانية والرابعة) من نظام المطبوعات والنشر؛ كون الدعاية يلزم منها ترخيص معتمد لمزاولة النشاط.

رابط النظام :

<https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/ecaaec43-8ff9-46b8-b269-a9a700f16e66/1>

عدم المعالجة بالخلطات والأعشاب إلا وفق ترخيص

ينبغي على الرقاة عدم المعالجة بالخلطات والأعشاب إلا وفق ترخيص وتعليمات المركز الوطني للطب البديل والتكميلي، حيث نص دليل مزاوله الطب البديل والتكميلي على أن الممارس عند مخالفته يخضع لأحكام نظام مزاوله المهن الصحية ولائحته التنفيذية .

رابط دليل مزاوله الطب البديل والتكميلي : <https://2u.pw/OPwlcx>

رابط نظام مزاوله المهن الصحية ولائحته التنفيذية :

<https://www.moh.gov.sa/Ministry/Rules/Documents/Executive-Regulations-Health-Profession.pdf>

السماح بالرقية الشرعية

إشارة للأمر الملكي بالسماح بالعلاج بالرقية الشرعية .

بسم الله الرحمن الرحيم



المملكة العربية السعودية
وزارة العدل

الإدارة العامة للتعاميم

رقم التعميم	الموضوع	التاريخ
٦٧/ت/٨	سحر	١٤١٠/٤/٢٢
نص التعميم		

وبعد: (تلقينا صورة تعميم صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رقم ١٦/س/١٦٨٠ في ١٤/٤/١٤١٠ هـ الآتي نصه بعد المقامة: «الحاقاً لتعليم الوزارة أرقام ١٦/س/١٧٦٩ في ١١/٥/١٤٠٣ هـ، ٤٧٤/٢ س في ٢٠ - ٢١/١/١٤٠٣ هـ، ٥٤٣/٢ س في ٢٧/٢/١٤٠٣ هـ، ١٦٢/٢ س في ٢٣/٣/١٤٠٣ هـ، ١٦/٤/٢ س في ٧/١/١٤٠٨ هـ بشأن الأشخاص الذين يعالجون بالشعوذة والسحر و الطلاسم وباستعمال الأعشاب وخلافه أو بقراءة بعض الآيات من القرآن الكريم أو الأدعية الماثورة فقد صدر الأمر السامي البرقي الكريم رقم س/٨٣ وتاريخ ٢/١/١٤٠٨ هـ بتشكيل لجنة من وزارتي الداخلية والصحة بالاشتراك مع الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد لمراقبة من يدعون معالجة بعض الأمراض ووضع الضوابط والحدود اللازمة لذلك بما يتفق مع النصوص الشرعية وقد رفعت اللجنة تقريراً بتوصياتها وبالعرض عنه للمقام السامي صدر الأمر الكريم رقم ٢٠٧/٨ في ١٠/٣/١٤١٠ هـ بالموافقة على منع الأشخاص الذين يعالجون بالشعوذة والسحر و الطلاسم ونحو ذلك منعاً مطلقاً أما بالنسبة للأشخاص الذين يعالجون بالطب الشعبي وذلك باستعمال الأعشاب أو البودرة أو المعجنات أو الكي أو القصد وكذا الأشخاص الذين يعالجون بقراءة الآيات القرآنية والأدعية الماثورة فلا يرى المقام السامي الكريم أن هناك ما يستوجب منعهم. نأمل اعتماد مقتضى الأمر الكريم وإنفاذه. اهـ» نرغب الإحاطة واعتماد موجب. انتهى/و

ضوابط الرقاة الشرعيين

صدر قرار هيئة كبار العلماء رقم (١٨٤) تاريخ ١٢/٤/١٤١٧ هـ وأعتد من المقام السامي الكريم برقم ٥٢٨٥ في ١٦/٤/١٤١٨ هـ وأبلغ لعموم إمارات المناطق بتعميم صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رقم ١٦ س/١٣٨٨ في ٩/٨/١٤١٩ هـ.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
رئاسة
إدارة البحوث العلمية والإفتاء
الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :
الموضوع :

قرار رقم (١٨٤) في ١٢ / ٤ / ١٤١٧ هـ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلقه اجمعين نبينا محمد وآله وصحبه ، وبعد :

فإن مجلس هيئة كبار العلماء في دورته الخامسة والأربعين المنعقدة في مدينة الطائف ابتداء من الثالث من شهر ربيع الآخر حتى ١٢ منه عام ١٤١٧ هـ. اطلع على كتاب سمو نائب وزير الداخلية رقم (١٦/س/٥٣٣) وتاريخ ١٢/٣/١٤١٦ هـ. وكتابي سموه رقم (٦٧٩١٨) وتاريخ ٢٧/٨/١٤١٦ هـ. ورقم (١٦/س/٢٦٨) وتاريخ ١/٢/١٤١٧ هـ. الخاصة بمن يمارسون الطب الشعبي ، ووضع حد لمن يستغلون الناس بذلك ، كما اطلع المجلس على الدراسة التي اعدتها اللجنة المشكلة بأمر سمو أمير منطقة الرياض المشتعلة على عدد من الضوابط الخاصة بمعالجة وتنظيم ظاهرة مزاوله الطب الشعبي الذي ازداد انتشاره ، ودخل فيه الكثير من السلبات والمخالفات الشرعية والادارية .

وبعد دراسة المجلس للموضوع واطلاعه على ماسبق أن دار بشأنه ، ومن جملة ذلك القرار الصادر من المجلس برقم (١٠٣) في ٢٨/٣/١٤٠٣ هـ. ، وكذا المحضر الذي سبق اعداده من مندوبين من وزارتي الداخلية ، والصحة ، ورئاسة ادارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، وصدر عليه الأمر السامي رقم (٨/٢٠٠٧) وتاريخ ١٠/٣/١٤١٠ هـ. ومناقشته للموضوع من جميع جوانبه رأى المجلس بالاجماع مايلي :

- ١- المنع مطلقاً لغير السعوديين من مزاوله العلاج بالرقية والطب الشعبي ، وابعاد من يتعاطى ذلك منهم ، لأنه عمل في غير ما استقدم من اجله ، وفي ذلك مخالفة لما نصت عليه التعليمات المتبعة من ولي الأمر ، ومن ثبت عليه أنه كان يزاول في علاجه ما يخالف الشرع المطهر فإنه يحال الى المحكمة لاجراء مايلزم في حقه شرعاً قبل تسفيره .
- ٢- المنع البات للسعوديين الذين يثبت تعاطيهم للشعوذة ، والسحر ، والكهانة ، واستغلال ضعف المراجعين لهم من المرضى وحاجتهم للعلاج ، واحالتهم الى المحكمة لتقرير مايلزم بحقهم شرعاً .
- ٣- متابعة احوال من يزاولون العلاج بالرقية والطب الشعبي من السعوديين بواسطة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومكاتب الدعوة والإرشاد ، والجهات الأمنية ، وبعث التقارير عنهم الى معالي الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لدراستها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

رئاسة

إدارة البحوث العلمية والإفتاء

الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :
الموضوع :

(٢)

والكتابة منه لسمو وزير الداخلية بمنع من يثبت بحقه مخالفات شرعية ، ومن لم يوجد عليه ملاحظات شرعية يكتفى بالاعراض عنه دون منحه ترخيصاً لمزاولة العلاج بالرقية والطب الشعبي .

وبالله التوفيق . وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه . ، ، ،

هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية

رئيس المجلس

عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

محمد بن ابراهيم بن حبيب

د/صالح بن فوزان الفوزان

حسن بن جعفر العثمي

محمد بن عبدالله السبيل

لم يحصل الدور لمصره

عبدالرحمن بن حمزة المرزوقي

د/بكر بن عبدالله أبوزيد

راشد بن صالح بن خنين

عبدالله بن عبدالرحمن الغديان

عبدالله بن عبدالرحمن البسام

ناصر بن محمد الراشد

محمد بن سليمان البدر

محمد بن زيد آل سليمان

د/صالح بن عبدالرحمن الأطرم

صالح بن محمد اللحيدان

عبدالله بن سليمان بن منيع

محمد بن صالح العثيمين

عبدالعزیز بن عبدالله بن محمد آل الشيخ

د/عبدالله بن محمد بن ابراهيم آل الشيخ

د/عبدالله بن عبدالمحسن التركي

د/عبد الوهاب بن ابراهيم ابوسليمان

الخاتمة متضمنة أهم النتائج

- (١) تبين من البحث أن القرآن شفاء يقينا لكل مرض عضوي أو نفسي أو سلوكي، وأن بركته لا تنتهي لها.
- (٢) كما تبين أن عموم الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وفهم الصحابة الكرام في عدم تحديد طريقة الرقية، وأن تحفظات بعض المعاصرين في بعض الطرق محل نظر، وتحتاج إلى دليل للمنع.
- (٣) وقد حاولت حصر الرقي الصحيحة في السنة النبوية، وأن استعمالها في الرقية أولى وأفضل وليس بشرط، فالأصل في الرقية عدم التوقيف.
- (٤) كما تبين من البحث مشروعية وضع اليد اليمنى على موضع الألم، ومشروعية النفث عليه أثناء الرقية، ومشروعية التكرار في الرقية.
- (٥) تبين من البحث مشروعية تعلم الرقي، وفيها عدة أحاديث لنقل المعرفة بها وطرقها، وليس كل عالم بالشرعية فهو عالم بطرق الرقية.
- (٦) كما تبين أن الرقية تخصص، وقد كان في الصحابة من مختص بها من رجال ونساء، في الجاهلية وبعد إسلامهم، وإنكار البعض للتخصص في الرقية مخالف لما هو معلوم في سيرة الصحابة رضي الله عنهم.
- (٧) وتبين من البحث مشروعية الموافقة على رقية الآخرين، وأن فيها أجرا من الله تعالى ونفع للمريض، والاحتساب فيها أعظم للأجر الرقية من يحتاج للرقية.
- (٨) وقد اتضح من البحث خطأ بعض المعاصرين الذين ينكرون تحديد بعض الآيات لرقية بعض الأمراض، للإجماع السابق على أن الرقية ليست توقيفية بل اجتهادية.
- (٩) وتبين أن من تمام التوكل أن يرقى الإنسان نفسه، وأن يقبل طلب الغير رقيته، وأما أن يطلب الرقية من الآخرين فليس من الكمال.

- (١٠) واتضح من البحث استحباب النفث ثلاثا على الجروح والقروح.
- (١١) كما أن ما اشتهر عند البعض من اشتراط صلاح المرقى فهو غير صحيح، فقد ثبتت رقية غير المسلم، والفاسق أو غير الصالح من باب الأولى.
- (١٢) كما تم حصر ما ورد من الرقى الخاص ببعض الأدوية مثل الرقية من العين، والرقية من الحمة، والرقية من النملة، والرقية من لدغة العقرب، والرقية من الحرق، والرقية للحبس عن المرأة، والرقية لعسر الولادة.
- (١٣) كما تبين من البحث صحة رقية الدابة ويمكن أن يقاس عليها السيارة ونحوها.
- (١٤) وتبين استحباب أن يدعو الزائر للمريض بالشفاء، وأنه نوع من أنواع الرقية الشرعية، ويستحضر قلبه أثناء الدعاء.
- (١٥) كما تبين فائدة الرقية بآيات السكينة، وثناء الأئمة عليها وعظم نفعها للأمراض العضوية والنفسية.
- (١٦) وتطرق البحث لمشروعية الرقية في الماء أو الماء مع التراب وصبه على المريض، ويدخل فيه الرقية في الزيت أو العسل أو العقاقير الطبية أو الدهانات الطبيعية والصناعية، وأن استنكار البعض لها لا حجة فيه.
- (١٧) وتبين أن كتابة الرقية بمادة نافعة مثل الزعفران في ورقة ثم وضعها في ماء ثم شربه مأثور عن السلف، ولا يوجد من ينكره فيهم.
- (١٨) كما تبين أن من المعمول به عند علماء السلف كتابة الرقية على بدن المريض، ولا يوجد مانع من ذلك حيث تقرر الاتفاق على عدم التوقيف في الرقية ما دامت من كتاب الله تعالى والأذكار المأثورة والأدعية الصحيحة.
- (١٩) تبين من البحث أن الجعالة على البرء من المرض بع الرقية منصوص عليه في الأحاديث، وقد اختار علماؤنا جواز أخذ أجره على الرقية ولو لم يبرأ المريض من الرقية.

- (٢٠) تبين من البحث أن العلماء يسهلون في الرقية المشروعية ما دام أن الرقية صحيحة، وأن اختيار آيات معينة لبعض الأمراض لا مانع منه، وهو محل اجتهاد وينظر فيه للتجارب الصحيحة وخبرة الرقاة.
- (٢١) تقرر أن بركة القرآن والأدعية والأذكار الصحيحة متعددة للغير، وأن النفث ووضع اليد من تمام الرقية، وبذلك يتبين الآتي:
- الرقية عبر الهاتف أو عبر الجوال لا مانع منه، والكمال المباشرة والنفث.
 - الرقية عبر البرامج التلفزيونية المباشرة لا مانع منه.
 - الرقية عبر المقاطع المرئية عبر اليوتيوب أو التسجيل لا تعد رقية، مع الانتفاع بالسماع والتدبر لما فيها من آيات وآثار ثابتة.
- والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المحتويات

٦	المقدمة
٨	الفصل الأول: الأحكام الفقهية للرقية الشرعية
٨	المبحث الأول: مشروعية تعلم الرقي
٨	المبحث الثاني: التخصص في الرقية
٩	المبحث الثالث: مشروعية الرقية من يحتاج للرقية
١٠	المبحث الرابع: الرقية ليست توقيفية بل اجتهادية
١٣	المبحث الخامس: استحباب ترك طلب الرقية من الآخرين
١٣	المبحث السادس: الرقية بالقرآن
١٤	المبحث السابع: صيغ الرقية في السنة النبوية
١٩	المبحث الثامن: النفث ثلاثا على الجرح
١٩	المبحث التاسع: رقية غير المسلم
١٩	المبحث العاشر: الرقية من العين
٢١	المبحث الحادي عشرة: الرقية من الحمة
٢١	المبحث الثاني عشر: الرقية من النملة
٢١	المبحث الثالث عشر: الرقية من لدغة العقرب
٢٢	المبحث الرابع عشر: الرقية من الحرق
٢٢	المبحث الخامس عشر: الرقية للحبس عن المرأة
٢٤	المبحث السادس عشر: الرقية لعسر الولادة
٢٤	المبحث السابع عشر: رقية الدابة
٢٦	المبحث الثامن عشر: الرقية بالدعاء بالشفاء
٢٦	المبحث التاسع عشر: الرقية بآيات السكينة
٢٧	المبحث العشرون: الرقية في الماء أو الماء مع التراب وصبه على المريض
٢٩	المبحث الحادي والعشرون: كتابة الرقية في ورقة ثم وضعها في ماء ثم شربه
٣١	المبحث الثاني والعشرون: كتابة الرقية على بدن المريض
٣٢	المبحث الثالث والعشرون: أخذ أجرة على الرقية
٣٦	الفصل الثاني: الأحكام النظامية للرقية الشرعية

٣٦.....	عدم الدعاية في وسائل التواصل الاجتماعي
٣٧.....	عدم المعالجة بالخلطات والأعشاب إلا وفق ترخيص
٣٨.....	السماح بالرقية الشرعية
٣٩.....	ضوابط الرقاة الشرعيين
٤١.....	الخاتمة متضمنة أهم النتائج
٤٤.....	المحتويات